اللقاء الأول

مفهوم وتطور النظام المالي (المالية العامة) : اصطلاح المالية يعبر عن النشاط المالي للدولة الذي يمثل في انفاقها لما تحصل عليه من إيرادات بقصد اشباع الحاجات العامة للمجتمع وقد مر علم المالية بمراحل تطور يمكن أجمالها في مرحلتين

المالية التقليدية :عرفها التقليديون انه العلم الذي يدرس النفقات العامة والأيرادات العامة يلزم الحصول علّيها لتغطيه النفقات العامة.

المالية العامة الحديثة : 1-العلم الذي يدرس النفقات العامة والأيرادات العامة وتوجّيهها بغرض تحقّق اغراض الدولة الاقتصادية والاجتماعية والسّياسيّة.

2-هو العلم الذي يتناول النشاط المالي العام او النشاط الدولة الذي تستعين فيه بالأدوات المالية من إيرادات ونفقات عامه بقصد تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية لأفراد المجتمع.

3-العلم الذي يدرس النفقات العامة والوسائل التي تملكها الدولة للحصول على الإيرادات اللازمة لتغطية هذه النفقات موازنتها وان كل ذلك على الاقتصاد الوطني.

ما هو الغرض من الإيرادات العامة؟

التقليديون : يقصر غرض الإيرادات العامة علي النفقات العامة ويقيم التوازن بينهما كما يجب ان تكون هذه النفقات محدودة لا تشكل عبئاً كبيراً على الاقتصاد الوطني وان تكون هذه النفقات محدودة بحيث لا تزيد عما هو ضروري لتسير المرافق الأساسية للدولة.

الحديثة: لم يعد الغرض من المالية العامة هو مجرد الحصول على إيرادات لتغطية النفقات العامة بل أصبح بالإضافة الى تغطية النفقات العامة التقليدية تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي والتأثير في حجم الدخل القومي وفى كيفية توزيعه بين الطبقات المختلفة بما يضمن ارتفاع مستوى معيشة لأصحاب الدخل المحدود.

ان نظريه الإيرادات العامة لم تعد مقصورة على تغطية النفقات العامة بل أصبحت تهدف الي تكوين احتياطي للميزانية والي محاربه التضخم كما لم يصبح هدف الميزانية العامة هو ضمان توازن مالي بل أصبحت تهدف الى تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي حتى لو اقتضي هذا التوازن احداث عجز في الميزانية وذلك بأن تلجا الدولة الى القروض العامة او الي الإصدار الجديد بغرض تمويل النفقات العادية.

علاقة المالية العامة بالعلوم الأخرى تعد المالية علم من العلوم الاجتماعية ويرتبط هذا العلم بصلة وثقيه مع العلوم الاجتماعى الأخرى من اهم هذه العلوم

العلاقة بين المالية العامة	
القانون	• ترتبط المالية العامة بعلاقة وثيقة بالقانون • ان اغلب النظم والقواعد المالية تصب في قالب تشريعي فالضرائب لا تفرض الا بقانون والقروض العامة لا تعقد الاستناد الي قانون وكذلك الموازنة العامة للدولة لا يتم اعتمادها الا بقانون • هناك علاقه وثُقه بُن المالية العامة والقانون من حُيث الهدف فمن اهداف القانون تحقيق العدالة بين الافراد بعضهم ببعض وبين مصالح الافراد ومصالح المجتمع اما المالية العامة تهدف الي تحقيق العدالة في توزيع الأعباء المالية علي جميع المواطنين من خلال تلبية الحاجات العامة (الأمن والفاع والتنمية ...) وهذه العلاقة الوثيقة جعلت من الكثيرون يطلقون علي المالية العامة تعبير التشريع المالي والتشريع المالي هو فرع من فروع القانون العام وله صلة واضحه بكل من القانون الدستوري والقانون الإداري فالقانون الدستوري يتضمن نصوصا مالية أساسية تبين اختصاصات السلطة التشريعية في عقد القروض العامة وفرض الضرائب واعداد المازنة العامة واعتمادها اما القانون الإداري يهتم بحسن سير المرافق العامة للدولة.
العلوم السياسية	• تهتم العلوم السُياسُية بدراسة نظم الحكم وعلاقة السلطات العامة بعضها ببعض وعلاقاتها بالأفراد . • والمالُية العامة تهتم بشؤون افراد المجتمع من حُث اشباع حاجاتهم. • من الطبُيعي أن تنشأ علاقة وثيقة بين العلمين فالإيرادات العامة والنفقات العامة وتختلف باختلاف النظام السياسي القائم في الدولة سواء كانت استبدادية او ديموقراطية ,موحدة او مركبة ,نحو دولة ذات نظام رأسمالي او اشتراكي فمثلا الأنظمة الاستبدادية تجني المال دون وجه حق وتنفقه لتلبية الحاجات الخاصة فتكون العلاقة بُن الأفراد والدولة متوترة ,الأنظمة الديموقراطية :تقوم علي تحقيق العدالة في جباية المال العام وتقوم بالأنفاق العام لتحقُق المصلحة العامة • كما تمثل المالية العامة على النظام السياسي فأية مغالاة في فرض الضرائب او الرسوم قد تودي الي اضطرابات داخلية كما تؤدي عد الأنفاق الأموال العامة في الصالح العام يؤدي الي نفس النتيجة

العلاقة بين المالية العامة

الاقتصاد

- يهتم علم الاقتصاد بدراسة المشكلة الاقتصادية وهً مشكلة الندرة
- وكيفية اشباع الحاجات الإنسانية ومن خلال الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية المتاحة
- اما المالية العامة يهتم أيضا الي اشباع الحاجات العامة من خلال الانفاق العام الذي تقوم به الدولة
- وتوجد علاقة وثُقة بُنهما من حُيث الهدف يهدف علم الاقتصاد الى استغلال الموارد النادرة نسبًا لإشباع الحاجات البشرية
  يهدف علم المالُية الى اشباع الحاجات العامة من خلال الانفاق العام الذي تقوم به الدولة.
- ومن ذلك فكرة الضريبة التصاعدية تنسند الي نظرية المنفعة الحدية
- كما انه هناك علاقه تبادلُه بُن المالُية العامة والاقتصاد فالمالية العامة تؤثر في الاقتصاد كما تؤثر الاقتصاد في المالية العامة فالمالية العامة تتوقف حالتها علي الأوضاع الاقتصادية فحصليه الإيرادات العامة تتوقف على الدخل القومي فكلما زاد إيرادات الدولة بالمثل فان الأوضاع الاقتصادية كثير ما تتوقف على الحالة المالية فاذا كان هناك اختلاف في الميزانية العامة من شأنه ان يؤثر على الحالة الاقتصادية يؤدي ذلك الى ذلك ارتفاع الأسعار.

تعريف النفقات العامة وخصائصها

تلجا الدولة وهي سبيل قيامها بوظائفها المختلفة الي القيام بنفقات كثير وهي ما تعرف بالنفقات العامة وتعكس النفقات العامة دور الدولة وتطوره فمع تطور الدولة من الدولة الحارسة الي دولة المتدخلة الي الدولة المنتجة تطورت النفقات العامة تطوراً هاماً وذلك تأثير بعض الاعتبارات وأهمها :

١- اتساع نطاق النفقات العامة بحيث تشكل نسبة هامة من الدخل القومي نسبة لا تتوقف على التزايد

٢- لم تعد هذه النفقات مقصورة على تمويل وظائف الدولة التقليدية بل أصبحت بالإضافة الي ذلك أداة السياسة الاقتصادية وخاصة عن طريق التحكم في القوة الشرائية وفي حجم التشغيل والدخل القومي وفى اعاده توزيعه

٣- ان عرض الايردات العامة لم يعد مقصورا على النطاق المالي وحده أي يعد على تغطية النفقات العامة بل امتد الى النطاقين الاقتصادى والاجتماعى وبالتالي لم تعد نظرية النفقات العامة المحور الوحيد النظرية الإيرادات العامة

النفقه العامة لها عدة تعريفات

- ❖ عبارة عن مبلغ من النقود يخرج من الذمة المالية للدولة او احدى السلطات المكونة لها بقصد اشباع حاجة من الحاجات العامة.
- ❖ انها مبلغ من المال يخرج من خزانه الدولة بواسطة إدارتها ومؤسساتها وهيئاتها ووزراتها المختلفة لأشبع حاجات عامة.
- ❖ مبلغ من المال يصدر عن الدولة أو عن شخص معنوي عام بقصد تحقُّق منفعة عامة.

من خلال التعريف نحدد عناصر النفقات العامة

١. النفقة العامة مبلغ نقدي
٢. ان تصدر الدولة او عن شخص معنوي عام
٣. النفقة العامة يقصد بها تحقيق المنفعة العامة

أولا: النفقة العامة مبلغ نقدي

تقوم الدولة وغيرها من الأشخاص بالإنفاق من اجل اشباع الحاجات العامة ويشترط في هذا الانفاق ان يكون نقدياً((بمعني ان انه لابد من استخدام دولة النقود للحصول على ما تحتاجه من سلع وخدمات لتسير مرافقها أي انه أي شيي يدفع ثمنا لا يعد من قبيل النفقة العامة مثال العمل سخرة

ومن أسبابه أدى الي تطور الاقتصادي